11667 - وأخبرنا أبو الحسن بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا عثمان بن عمر الضبي ثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا بن عون عن نافع عن بن عمر قال Y أصاب عمر Bه أرضا بخيبر فأتى النبي A فقال إني أصبت أرضا لم أصب مالا قط أنفس عندي منه فكيف تأمرني قال إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها فتصدق بها عمر أنه لا يباع أصلها ولا يورث ولا يوهب للفقراء والقربى والرقاب وفي سبيل ا والضيف وبن السبيل ولا جناح على من وليها أن يأكل بالمعروف أو يطعم صديقا غير متمول فيه رواه البخاري في الصحيح عن مسدد